من شعب الايمان وثمراته مشروطة به ودال عليه ما قال النبي صلى الله عليه وسلم بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة الرابع ان كل قاطع الطريق يخزى يوم القيمة لانه يدخل النار بدليل قوله تعالى ولهم في الاخرة عذاب النار وكل من يدخل النار يخزى بدليل قوله تعالى حكاية وتقريرا ربنا انك من تدخل النار فقد اخزيته ولا شيء من المؤمن يخزى يوم القيمة لقوله تعالى يوم لا يخزى الله النبي والذين امنوا معه واجيب بمنع الكبرى فان المراد بالذين امنوا معه الصحابة لا كل مؤمن ولا يصح لهم التمسك بقوله تعالى ان الخزى اليوم والسوء على الكافرين لان القاطع ليس بكافر فان قيل يجب ان ليس في الذين امنوا معه قاطع طريق لكن لا شك ان فيهم العاصي والباغي وبهذا يتم الاستدلال قلت انما يتم لو ثبت بالدليل انه لا يعفى عنه ولا يتاب عليه بل يدخل النار البتة وان الايات الثلاث مجراه على العموم الخامس قوله عليه السلام لا يزني الزاني وهو مؤمن ولا يسرق السارق وهو مؤمن لا ايمان لمن لا امانة له لا ايمان لمن لا عهد له واجيب بانه على قصد التغليظ والمبالغة في الوعيد كقوله تعالى في تارك الحج ومن كفر فان الله غني عن العالمين والمعارضة بمثل قوله صلى الله عليه وسلم وان زنا وان سرق حتى قال وان رغم انف ابي الدرداء السادس لو كان الايمان هو التصديق لكان مصدق الشيء مؤمنا ولو على تقدير التقييد بالامور المخصوصة لزم ان لا يكون نقض النبي والقاء المصحف في القاذورات وسجود الصنم ونحو ذلك كفرا ما دام تصديق القلب بجميع ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم باقيا واللازم منتف قطعا واجيب بان من المعاصي ما جعله الشارع امارة عدم التصديق تنصيصا عليه او على دليله والامور المذكورة من هذا القبيل بخلاف مثل الزنا وشرب الخمر من غير استحلال السابع ان الايمان بمعنى التصديق يجامع الشرك فنفى الايمان الشرعي فقوله تعالى وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون وقوله تعالى ومن الناس من يقول امنا بالله وباليوم الاخر وما هم بمؤمنين واجيب بان الاول التصديق بالله وحده وهو غير كاف بالاتفاق والثاني تصديق باللسان فقط وهو محض النفاق الثامن ان اسم المؤمن ينبئ على استحقاق نهاية المدح والتعظيم وكفاك قوله تعالى في اخر قصة بعض الانبياء انه كان من عبادنا المؤمنين ومرتكب الكبيرة انما يستحق الذم والعذاب الاليم فلا يستحق اسم المؤمن على الاطلاق واجيب بانه يستحق المدح من جهة التصديق الذي هو اس الطاعات والذم من حيث الاخلال بالاعمال ولا منافاة وما يقع في معرض المدح على الاطلاق يحمل على كمال الايمان على ما هو مذهب السلف رحمهم الله **قوله** خاتمة اختلف الامة في حكم صاحب الكبيرة فكذلك في اسمه احدث الاتفاق على تسميته فاسقا فعندنا مؤمن وعند المعتزلة لا مؤمن ولا كافر ويسمون ذلك المنزلة بين المنزلتين وعند الخوارج كافر وعن الحسن البصري منافق وقد فرغنا من اقامة الادلة ودفع شبه المعتزلة المبنية على كون الاعمال من الايمان فالان يشير الى دفع باقي شبههم وشبه الخوارج ومن تسميته بالمنافق فمن شبه المعتزلة ما احتج به واصل بن عطاء على عمرو بن عبيد حتى رجع الى مذهبه وهو انه اجتمعت الامة على صاحب الكبيرة فاسق

فاسق واختلفوا في كونه مؤمنا او كافرا فوجب ترك المختلف والاخذ بالمتفق عليه والجواب ان هذا ترك للمتفق عليه وهو انه اما مؤمن او كافر اذ لا واسطة بينهما واخذ بما لم يقل به احد فضلا عن الاتفاق ومنها ان للفاسق بعض احكام المؤمن المطلق كعصمة الدم والمال والتوارث من المسلم والمناكحة والغسل والصلاة عليه والدفن في مقابر المسلمين وبعض احكام الكافر كاللعن وعدم اهلية الامامة والقضاء والشهادة فيكون له منزلة بين المنزلتين فلا يكون مؤمنا ولا كافرا والجواب ان هذا انما يتم لو كان ما جعلتموه احكام الكافر خواصه التي لا تتجاوزه الى المؤمن اصلا كما في احكام المؤمن وهذا نفس المتنازع فانها عندنا من الكافر ونفعل المؤمنين وفي كلام المتاخرين من المعتزلة ما يرفع النزاع وذلك انهم لا ينكرون وصف الفاسق بالايمان بمعنى التصديق او بمعنى اجراء الاحكام بل بمعنى استحقاق غاية المدح والتعظيم وهو الذي تسميه الايمان الكامل ويعتبر فيه الاعمال ونعنيه بنفي الفاسق فيكون له منزلة بين منزلة هذا النوع من الايمان وبين منزلة الكافر بالاتفاق وكانه رجوع عن المذهب واعتراف كما يقال في نفي الصفات انا نريد ما هو من قبيل الاعراض والا فقديما وهم يصرحون بان من اخل بالطاعة ليس بمؤمن من بحسب الشرع بل بمجرد اللغة وبان العقول تبعد والقدم كفر من غير فرق بين العرض وغيره واما الخوارج فذهب جمهورهم الى ان كل معصية كفر ومنهم من فرق بين الصغيرة والكبيرة وتمسكوا بوجوه الاول النصوص الناطقة بكفر العصاة كقوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون وقوله تعالى في تارك الحج ومن كفر فان الله غني عن العالمين وقوله تعالى ومن كفر بعد ذلك فاولئك هم الفاسقون حصر الفسق في الكافر فيكون كل فاسق كافرا وكقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر وقوله من مات ولم يحج فليمت ان شاء يهوديا وان شاء نصرانيا قلت المراد بما انزل هو التورية بقرينة قوله انا انزلنا التورية فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الى قوله ومن لم يحكم بما انزل الله فيختص من لم يحكم باليهود لانا لم نتعبد بالحكم بالتورية على انه لو كان للعموم فسلب العموم احتمال فلا تم التغير على ترك الحج بالكفر استعظام له وتغليظ في الوعيد عليه وكذا الحديث الوارد في هذا المعنى وفي ترك الصلاة متعمدا مع الاستحلال والمراد بالفاسقين في قوله تعالى فاولئك هم الفاسقون الكاملون في الفسق والمتمردون المهلكون في الكفر للقطع بان الفسق لا ينحصر في الكفر بعد الايمان الثاني الايات الدالة على انحصار العذاب في الكفار مع قيام الادلة على ان الفاسقين يعذبون كقوله تعالى ان العذاب على من كذب وتولى ان الخزي اليوم والسوء على الكافرين فانذرتكم نارا تلظى لا يصليها الا الاشقى الذي كذب وتولى قلنا المراد الكامل الهائل من العذاب والخزي والنار للقطع بتعذيب غير المكذبين او الحصر غير حقيقي بل بالاضافة الى المتقين فلا يمنع دخول الفاسقين وان كانوا مؤمنين الثالث الايات الدالة على ان الفاسق

Copyright © King Saud University